

عقد بيع أثاء التسوية

تقرر استماع البيع من قبل قاضي/ مأمور التسوية استناداً لل المادة (2/3) من النظام رقم (١) لسنة ١٩٥٢ الصادر بموجب الفقرة (٥) من المادة (٢٧) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (٤٠) لسنة ١٩٥٢.

اسم القرية	/ المحافظة:-
اسم الحوض
اسم ورقم الحي
رقم القطعة
مقدار الحصص المباعة
.....	فلس دينار
.....	الثمن
القيمة المقدرة
الرسوم المستحقة
أسم المشتري وتوقيعه أو بصمته
الرقم الوطني
الرقم الوطني
.....	أسم البائع وتوقيعه أو بصمته
-1
-2
-3
-4
-5
-6
-7
-8
-9
-10
-11
-12
-13
-14

شاهد

شاهد

إن الأموال غير المنقوله المحررة أو صافها أعلاه قد باعها

من قرية إلى المشتري من قرية

وأعترف البائع بقبض الثمن بحضورى وحضور الشاهدين الموقعين أعلاه .

بتاريخ

أقبل بهذا العقد على مسؤوليتى مع العلم بأنه عرضة للفسخ من قبل قاضي محكمة تسوية الأراضي

رئيس قسم التسوية:

مأمور تسوية الأراضي: